26 - نا أبو بكر نا أحمد بن يونس السلمي نا عبيد ا بن موسى أنا إسرائيل عن جابر عن نافع عن بن عمر أنه Y طلق امرأته واحدة فأمره النبي A أن يمسكها حتى تطهر فإن شاء طلق وإن شاء أمسك لم يذكر عمر